

832 - حكم الإقامة في بلد لا يطبق الأحكام الشرعية - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول انا اعيش في مجتمع لا يطبق الشرع الاسلامي في جميع النواحي. ولا يستطيع جعلهم يطبقونه. فهل علي شيء في ذلك ام لا اذا

امكن من يعيش في بلاد لا تطبق الشريعة اذا امكنه ان يهاجر - [00:00:00](#)

الى بلاد تطبق الشريعة وجب عليه الهجرة اذا استطاع ذلك. نعم. فان لم يستطع فلا حرج عليه في الإقامة. ويتقي الله ما استطاع

ويرشد الى الخير وينصح عباد ويدعو الى تحكيم الشريعة حسب طاقته. وهو مأجور في هذه الحالة - [00:00:17](#)

وإذا كان آآ هناك قدرة على آآ الزام بالحق ومنع باطل لكونه رئيسا او شيخ قبيلة او وامير القرية لا يستطيع في هذه الاشياء اذا علم

الله من الصدق اعانه. فهو يفعل ما يستطيع من تحكيم الشريعة حسب طاقته كون الشيخ قبيلة - [00:00:33](#)

يحكم الشريعة فيهم اذا كان يعلم عنده معلومات اذ اكون امير قرية يستطيع يحكم فيهم الشريعة فيما يتنازعون فيه عنده وما اشبه

ذلك فالمقصود وبما هي جائزة ويتقي الله ما استطاع - [00:00:55](#)

ولا يكلف الله نفسا الا وسعها. ويدعو الله لولاة الامور بالهداية وان الله يهديهم ويوفقهم. او يأتي بغيرهم ممن يحكم الشريعة. هكذا.

اما ان قدر انه يهاجر وينتقد بلاد الحق والشريعة هذا واجب عليه. الا اذا كان يعني عالما معلومات وبصيرة وهدى ويرى ان -

[00:01:08](#)

قائمة في هذه البلد فيها دعوة الى الله فيها توجيه الناس الى الخير وفيها ارشاده الى توحيد الله وانقاذهم واخراجهم من الظلمات الى

النور. هذا له اجر في هذا في ذلك من اجل الدعوة من اجل التوجيه الى الخير من اجل انقاذ الناس مما هم فيه من الباطل. فهو على

خير عظيم ولا تلزم الهجرة في هذه الحال لانه - [00:01:28](#)

ولان عنده معلومات في دينه لا لا يخشى على نفسه من شبهاتهم فلا بأس لا - [00:01:48](#)